

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

فأجمعوا أمركم مع شركائكم ف (شركاءكم) مفعول معه لاستيفائه الشروط الثلاثة ولا يجوز على ظاهر اللفظ أن يكون معطوفاً على (أمركم) لأنه حينئذٍ شريك له في معناه فيكون التقدير أجمعوا أمركم وأجمعوا شركاءكم وذلك لا يجوز لأن أجمعَ إنما يتعلق بالمعاني دون الذوات تقول أجمعت رأيي ولا تقول أجمعت شركائي وإنما قلت على ظاهر اللفظ لأنه يجوز أن يكون معطوفاً على حذف مضاف أي وأمر شركائكم ويجوز أن يكون مفعولاً لفعل ثلاثي محذوف أي واجمعو شركاءكم برؤسهم الألف ومن قرأ (فاجمعو) وصل الألف صحَّ العطفُ على قراءته من غير اضممار لأنه من جمع وهو مشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمري وجمعت شركائي قال ابن تعالى (فاجمعو كيدَ دهو ثم أتى) (الذي جمعو مالا وعدَّ دهو) ويجوز هذه القراءة أن يكون مفعولاً معه ولكن إذا أمكن العطفُ فهو أولى لأنه الأصل .
وليس من المفعول معه قولُ أبي الأسود الدؤلي